

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٤٢٧ لسنة ٢٠٠٦

بشأن انتخابات المجلس الملي العام

والمجالس المليية الفرعية للأقباط الأرثوذكس

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الأمر العالي الصادر في ١٤ مايو ١٨٨٣ تصديقاً على لائحة ترتيب واختصاصات مجلس الأقباط الأرثوذكسيين العمومي ، والمعدل بالقانونين رقمي ١٩ لسنة ١٩٢٧ ، ٤٨ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٠١ بشأن اعتماد نتيجة انتخاب أعضاء ونواب المجلس الملي العام لطائفة الأقباط الأرثوذكس ؛
وعلى قرار وزير الداخلية الصادر في ٢٤ أبريل ١٩٤٤ بشأن لائحة انتخاب المجلس الملي العام والمجالس التابعة له ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧١٥ لسنة ١٩٧٣ بشأن انتخاب أعضاء ونواب المجلس الملي العام لطائفة الأقباط الأرثوذكس والمجالس المليية الفرعية وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠٦/٣/٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تتخذ إجراءات انتخابات المجلس الملي العام والمجالس المليية الفرعية للأقباط

الأرثوذكسيين اعتباراً من يوم الأحد الموافق ١٢ مارس ٢٠٠٦

(المادة الثانية)

تتم عملية الانتخاب وفقاً لأحكام الأمر العالى الصادر فى ١٤ مايو ١٨٨٣ تصديقاً على لائحة ترتيب واختصاصات مجلس الأقباط الأرثوذكسيين العمومى والمعدل بالقانونين رقمى ١٩ لسنة ١٩٢٧ ، ٤٨ لسنة ١٩٥٠ ، ولائحة انتخاب المجلس الملى العام والمجالس التابعة له الصادرة بقرار وزير الداخلية فى ٢٤ من أبريل لسنة ١٩٤٤ وقرار وزير الداخلية رقم ٧١٥ لسنة ١٩٧٣

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

وزير الداخلية

حبيب العادلى